الحديث الصحيح لدى الأمامية

بين قواعد المحدثين وتطبيق الفقهاء

الدكتور علي خضير حجي

جامعة الكوفة – كلية الفقه

مقدمة:

لقد حظي الحديث الشريف عند المسلمين بمنزلة رفيعة لكونه المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم ،وهو من المصادر المهمة في فهم الدين والاحكام الشرعية، قال تعالى:﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾[1]، كما أشاد النبي الأكرم (ص) بأهمية الحديث والعترة وجعلها قرينة للذكر الحكيم ،فقال (ص) :((إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي))[2].

ويأتي حديث النبي (ص) والأئمة المعصومين عليهم السلام عند الشيعة

---

[1] **سورة الحشر آية 7**

[2] **شرف الدين، عبد الحسين، المراجعات 14-15 + الحر العاملي، وسائل الشيعة 18-19**

وحديثه(ص) وكلام الصحابة عند أهل السنة بعد القرآن الكريم من حيث المكانة الرفيعة وجلالة القدر باعتباره المفسر للآيات والمبين لأحكام القرآن، ومن هنا جاءت العناية الخاصة المتعلقة بعلوم الحديث والتحقيق فيه ومعرفة حالاته وتأريخه. وفي هذا الاطار بذل المحدثون ومنذ القرون الأولى جهودا لتثبت دراسة تدريس الحديث الشريف والبحث فيه وذاقوا مرارات من أجل أن يبقى الحديث وعلومه حيا نضيرا وبهذا ظلت شجرة الحديث قوية راسخة على مر الزمان وستظل كذلك بإذن الله تعالى.

قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾[1] ،وقوله(ص) :((كفى بالمرء أن يحدث بكل ما سمح)) [2]فالآية القرآنية والحديث الشريف يحثان على مصداقية نقل الرواية بين الناس والابتعاد عن كل ما يوقع في الكذب لأن الكذب أصل كل رذيلة والصدق أصل كل فضيلة، فكيف بمن ينقل عن رسول الله (ص) الأخبار الكاذبة أو غير الموثوقة فقد ارتكب إثما وشرع للناس أمرا ما أنزل الله به من سلطان.

ومن المعلوم أن الحديث الحاكي عن السنة يتفاوت كثيرا لدى الفقهاء والمحدثين في درجة قبوله ومدى العمل بمضمونه تبعا للمواصفات التي ترد على الحديث .لذا فقد قسم الباحثون الحديث الشريف إلى عدة أقسام باعتبار عدد الرواة وأحوال الرواة وما يتعلق به من تقسيمات أو مصطلحات تخص السند أو المتن أو السند والمتن معا.

فقد قسم الحديث إلى قسمين من حيث عدد الرواة(متواتر وآحاد) ويبدو أن تقسيم الحديث ليس على نسق واحد عند محدثي الفريقين، بل عند محدثي المذهب أنفسهم حيث لا يكاد يوجد تقسيم مشترك في هذا الصدد.

---

[1] **سورة النحل آية 116**

[2]

فتقسيم الحديث عند الشيعة الامامية لأول وهلة باعتبار عدد الرواة إلى متواتر وآحاد، وخبر الآحاد إلى مستفيض وعزيز وغريب، كما ينقسم خبر الآحاد باعتبار حال الرواة إلى صحيح وغير صحيح عند المتقدمين والى صحيح وحسن وموثق وضعيف عند المتأخرين[١].

وزاد عليه الشهيد الثاني(ت965هـ)، وبهاء الدين العاملي(ت 984هـ) وتبعهما السيد حسن الصدر قسما آخر وهو الحديث القوي [٢]، وينقسم خبر الآحاد أيضا باعتبار اوصافه إلى مصطلحات مشتركة وأخرى مختصة، وهناك مخطط في نهاية البحث يوضح تقسيم الشيعة الامامية للحديث الشريف.

أمّا محدثو أهل السنة فقد قسموا الحديث باعتبار عدد نقلته إلى ثلاثة أقسام(المتواتر، المشهور، الآحاد) وهذا ما عليه ابن حجر(ت 852هـ)، والسيوطي(ت911هـ)،والحديث المشهور عندهم هو ما رواه أكثر من اثنين ولم يبلغ حد التواتر وهو يتوسط بين المتواتر وخبر الآحاد[٣]. ومن جانب آخر فقد ذكر كل من السيوطي وابن الصلاح أن المتواتر من المشهور[٤].

ومن جانب آخر قسموا الحديث من حيث القبول والرد إلى صحيح وحسن وضعيف دون أن يعلنوا وبشكل صريح إلى أن الأقسام المذكورة تنطوي تحت خبر الآحاد أو الخبر مطلقا، ذكر السيوطي في كتابه تدريب الراوي أن:(المتواتر مقطوع بصحته)[٥] ،والظاهر من كلمات الدكتور العجاج أن اندراج الخبر الصحيح والحسن ضعيف تحت المشهور وخبر الآحاد [٦]،ومن هنا لابد أن لا يكون المتواتر صحيح دائما.

---

[١] انظر الشيخ بهاء الدين العاملي ، الوجيز في علم الدرايةج 5،ص4 + الشهيد الثاني ، الرعاية في علم الدراية،ص62 + المامقاني، مفباس الهداية، ج1،ص87

[٢] انظر الوجيز ج5،ص6 + الرعاية في علم الدراية،ص85 + السيد حسن الصدر، نهاية الدراية،ص263

[٣] ابن حجر، شرح نخبة الفكر،ص5 + السيوطي، تدريب الراوي، ج1،ص62

[٤] السيوطي، تدريب الراوي ج2 ص179+ ابن الصلاح، علوم الحديث ص 267

[٥] السيوطي، تدريب الراوي ج1 ص68

[٦] الدكتور العجاج، أصول الحديث، علومه ومصطلحه،ص364.

وقد تطرق ابن الصلاح إلى هذا التقسيم الثلاثي للخبر، ولكنه لم يشر إلى هذه الاقسام: المتواتر المشهور الآحاد واكتفى في الحديث المشهور بالقول:((ومن المشهور المتواتر)) [١]. وهناك مخطط أيضا يوضح تقسيمات الحديث عند أهل السنة.

وقد ابدى محمود أبو رية تقسيما جامعا هو أقرب إلى تقسيم الحديث عند الشيعة، فقد قسم الخبر إلى متواتر وآحاد ،وقسم خبر الآحاد الى صحيح وحسن وضعيف وهناك مخطط يوضح تقسيم أو رية في نهاية البحث[٢].

وقد ذكر صاحب المنتقى أن(أكثر أنواع الحديث المذكورة في دراية الحديث بين المتأخرين من مستخرجات العامة بعد وقوع معانيها في أحاديثهم وأنه لا وجود لأكثرها في أحاديثنا) [٣]، وأكد ذلك البحراني فقال:(وأنت إذا تأملت بعين الحق واليقين وحدة التقسيم المذكورة من هذا القبيل إلى غيره ذلك من الوجوه)[٤].

وقد أعطى السيد حسن الصدر في كتابه نهاية الدراية أنواعا للحديث بلغت الخمسة واربعين نوعا بقوله:(...بلغت أنواع الحديث عندنا خمسة واربعين نوعا، وهي المتواتر والآحاد أو المشهور، والصحيح، والحسن....) [٥]وأورد العلامة الحلي(ت726هـ) وابن داود في كتابيهما أنواع الحديث من الصحيح و الحسن والموثق والضعيف ووافقهما في ذلك سائر علماء الرجال والحديث[٦].

وأورد الأميني أن(أول من رتب أنواع الحديث المشهورة الآن ابن الصلاح في

---

[١] ابن الصلاح، علوم الحديث،ص267.

[٢] محمود أبو رية، أضواء على السنة المحمدية ص280

[٣] جمال الدين الحسن بن الشهيد الثاني، منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان ج 1،ص10 + الحر العاملي، وسائل الشيعة،(آل البيت) ج3،ص263

[٤] البحراني، الحدائق الناظرة ج1،ص 23

[٥] حسن الصدر، نهاية الدراية،ص103-104 + البابلي، رسائل في دراية الحديث ج2،ص154

[٦] بحر العلوم، الفوائد الرجالية، ج4،ص77

مختصره المشهور)[1].

وذهب علماؤنا من الأصوليين إلى حجية هذا التقسيم المشهور من حيث قسم الحديث إلى(الصحيح ـ الحسن ـ الموثق ـ الضعيف)[2].

وقبل البدء بدراسة الحديث الصحيح والتعريف بالاقسام الأخرى لا بد من الاشارة إلى الجذور التأريخية للتقسيم المذكور.

أن مصطلح الحديث أو علم الدراية الذي يشمل العشرات من مصطلحات الحديث المتعلقة بالسند والمتن يبدو أنه كان رائجا في بادئ الأمر بين محدثي أهل السنة وأن أول من قسمه هو الترمذي(ت279هـ).

وقد قسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف ،ويقال إن أول من بادر منهم إلى التصنيف في هذا المجال هو القاضي أبو محمد الرامهرمزي(ت 360هـ) صاحب كتاب المحدث الفاضل بين الراوي والواعي، ثم بعد ذلك صدرت العديد من المؤلفات في هذا المجال ومن أهمها معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري(ت405هـ)، والكفاية للخطيب البغدادي(ت463هـ) وعلوم الحديث لابن الصلاح(ت463هـ) وكتاب المنهل الروي للنووي(ت673هـ) وعيرها من المؤلفات العديدة الأخرى والجدير بالذكر توجد بين المصطلحات الحديثية عبارات المقبول والمردود والصحيح والحسن والضعيف، التي ترتبط بتقسيم خبر الواحد من زاوية أحوال الرواة وهي ذات أثر تاريخي عريق وأول من استعملها وكما ذكرنا قبل قليل من أهل السنة المحدث الترمذي[3].

أمّا استعمال محدثي أهل الشيعة لمصطلح المقبول أو المردود أو الصحيح وغير الصحيح فله جذور تاريخية أعمق تتصل بعهد أهل البيت عليهم السلام ،ورواياتهم ثم بعصر قدماء الامامية وقد راج استعمال هذا الاصطلاح بين كبار

---

[1] الأميني، أعيان الشيعة،/1/ 148

[2] الشهيد الثاني، الدراية،ص20 + الغريفي، قواعد الحديث،ص15

[3] انظر تدريب الراوي ج 1،ص62 + د. صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه،ص 141 + المامقاني، مستدرك مقباس الهداية ج5،ص75 + الدكتور عجاج، اصول الحديث وعلومه ومصطلحه،ص303

محدثي الشيعة الامامية أمثال الكليني(ت 329هـ)، والصدوق(ت 381هـ) والشيخ الطوسي(ت460هـ) حيث استعمل عبارات خاصة تخص هذا المصطلحات مثل: هذا عندنا صحيح وكل ما صححه شيخي فهو عندي صحيح وفلان ضعيف وما إلى ذلك من مصطلحات[١].

وقد نقل الشيخ الصدوق عن الفضل بن شاذان:(هذا حديث صحيح على موافقة الكتاب والسنة...) [٢]. ويعد السيد جمال الدين أحمد بن موسى بن طاووس(ت 673هـ) والعلامة جمال الدين أبو منصور الحسن بن يوسف الحلي(ت726هـ) من أوائل من تصدى من بين محدثي الشيعة إلى البحث ومناقشة مصطلحات الحديث بشكل موسع وقسموا الحديث إلى اربعة اقسام عند الشيعة الامامية هي:(الصحيح والحسن، والموثق،والضعيف).

فالصحيح: هو ما اتصل سنده إلى المعصوم بنقل الامامي العدل عن مثله في جميع الطبقات)[٣]، وهذا هو تعريفه عند الشيعة ، أمّا السنة فقد عرفوه:(ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة)[٤].

الحديث الموثق: وهو من المصطلحات التي تخص الشيعة الإمامية وهو ما اتصل سنده بالمعصوم ونص على توثيق رجاله في الكتب الرجالية للشيعة بالرغم من أن جميعهم أو بعضهم ليسوا إماميين فعلي بن فضال الذي لا يعد إماميا ولكنه نال توثيق رجال الإمامية ويمكن أن نعرفه كما ذكر الشهيد الثاني(الموثق سمي بذلك لأن روايه ثقة وإن كان مخالفا...)[٥].

أمّا الحسن(ما اتصل سنده إلى المعصوم عليه السلام بإمامي ممدوح من غير نص على عدالته، مع تحقق ذلك في جميع مراتبه.. أو تحققها في بعضها بأن كان

---

[١] انظر: المامقاني، مقباس الهداية ج1،ص138

[٢] الصدوق، من لا يحضره الفقيه ج4،ص259، رقم الحديث 5603

[٣] الشهيد الثاني، الدراية،ص19

[٤] المنذري، الترغيب والترهيب، ج1،ص6

[٥] الشهيد الثاني، الراعية في علم الدراية،ص88

فيها إمامي ممدوح غير موثق مع كون الباقي من الريق من رجال الصحيح)[١].

وقد ذكر المحدثون من أهل السنة تعريفات للحديث الحسن منها، ما ذكره النووي(هو ما عرف مخرجه واشتهر رجاله)[٢]،وقول ابن حجر(... وبما نقله عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ فإن خفّ الضبط فهو الحسن لذاته)[٣].

أمّا الحديث الضعيف :هو(ما لا يجتمع فيه شروط أحد المصطلحات الثلاثة المتقدمة)[٤](بأن يشتمل طريقه على مجروح بالفسق ونحوه، أو مجهول الحال)[٥].

وبعد التعريف بهذه الاقسام المشهورة فهناك تساؤلات للكاتب محمود أبو رية في هذا البحث بقوله:(...فيما نزل من درجة الصحيح عندهم أنواع الحديث التي بينوها في كتبهم، وماذا يصح بعد ذلك كله من يريد أن يعرف الحديث الصحيح الذي يطمئن به القلب وتسكن اليه النفس؟ وأي حديث يأخذ وأيها يدع؟ وبخاصة بعد ما ينقله أبن الصلاح في فتاويه عن الأئمة فيما ذكروه من أصناف الحديث)[٦].جاء قول قول الدكتور صبحي الصالح ردا على تساؤلات أبو رية في قوله:(الحديث أمّا مقبول وهو الصحيح أو مردود وهو الضعيف، وهذا التقسيم الطبيعي الذي تندرج مع نوعية اقسام كثيرة أخرى تتفاوت صحة وضعفا بتفاوت أحوال متون الأحاديث ، لكن المحدثين اصطلحوا تقسيم ثلاثي للحديث آثروه عن التقسيم الثنائي السابق فأصبح الحديث لا يخرج عن أحد الأقسام الرئيسة(الصحيح، الحسن، الضعيف) [٧].
وما يهمنا في هذا البحث هو الحديث الصحيح عند المدرستين الشيعية والسنية.

---

[١] الشهيد الثاني، الدراية،ص20 + المامقاني، مقباس الهداية ج/160

[٢] النووي، المنهل الراوي، ج1،ص153

[٣] السيوطي، تدريب الراوي، ج1،ص159 + الدكتور عجاج، اصول الحديث علومه ومصطلحه،ص332.

[٤] المامقاني،مقباس الهداية ج1،ص368

[٥] الداماد، الرواشح السماوية،ص42

[٦] محمود أبو رية، أضواء على السنة المحمدية،ص287

[٧] صبحي الصالح، علوم الحديث،ص141

المبحث الأول

التعريف بالحديث الصحيح

١. الصحيح لغة.

٢. الصحيح اصطلاحا.

أ ـ مصطلح الحديث الصحيح عند قدماء الإمامية .

ب ـ مصطلح الحديث الصحيح عند أهل السنة .

جـ ـ مصطلح الحديث الصحيح عند متأخري الإمامية.

د ـ مصطلح الحديث الصحيح عند أهل السنة.

3. مراتب الصحيح عند الإمامية والمذاهب الإسلامية الأخرى.

الصحيح لغة:

لكلمة(الصحة) في اللغة معاني متعددة ويمكن أن نتعرض في بحثنا هذا والوقوف على ما قاله بعض علماء اللغة في تعريفها.

في [الحديث الشريف:(اللهم إني أسألك صحة في عبادة) هي بالكسر(خلاف السقم) وقد صحى فلان من علته][1].

ويقال الصحة في حالة طبيعية تجري أفعاله معها على الجري الطبيعي وقد استعير لفظ(الصحة) للمعاني فقيل:((صحت صلاته))، إذا اسقطت القضاء(وصح العقد) إذا ترتب عليه أثره،و(صح) إذا طابق الواقع وصح الشيء من باب ضرب ـ فهو صحيح ـ والجمع صحاح مثل: كريم وكرام.

والصحاح بالفتح لغة في الصحيح ـ والصحيح: الحق، وهو خلاف الباطل ورجل صحيح الجسد خلاف مريض، والجمع أصحاء، مثل شحيح وأشحاء، والصحاح بفتح الصاد اسم مفرد بمعنى الصحيح.

وفي حديث الصوم(مصحة) بفتح الصاد وكسرها ففعله من الصحة والعافية [2] ومنه قولهk (صوموا تصحوا)[3].

وقال الفراهيدي في الصحة(الصحة ذهاب السقم والبراءة من عيب وريب، صحّ ، يصحّ صحة(والصوم مصحة) ومصحة.

ويقول ونصب الصاد أعلى من الكسر يعني يصح عليه ـ والصححان والصحصح ما استوى وجرد من الأرض ويجمع صحاصح)[4].

ويقول الرازي في مختار الصحاح(فهي خلاف السقم وقد صح فلان من علته

---

[1] الجوهري، الصحاح، ج1،ص381

[2]

[3] الطريحي، مجمع البحرين، ج3،ص862

[4] الفراهيدي، العين، ج3،ص14

واسصتح وقال الأعشى نقض الاسقام عنه واستصح(وصححه) الله فهو صحيح وصحاح الاديم بمعنى غير مقطوع. وأصح القوم فهم مصحون إذا كانت قد اصابت أموالهم عاهة ثم ارتفعت وتقول السفر مصحة بالفتح)[١].

ونجد ابن منظور يفصل القول في ذكر معنى الصحة في كتابه فقال:(الصح والصحة قد وردت مصادر على فعل بالضم وفعله بالكسر مثال هذه الالفاظ(الذل،الذلة) وقال شيخنا،والصحاح: خلاف السقم، وذهاب المرض وقد صح فلان من علته واستصح وفي حديث يقاسم ابني آدم أهل النار قسمة صحاحا يعني قابيل الذي قتل أخاه هابيل أي إنه يقاسمهم قسمة صحيحة فله نصفها ولهم نصفها ، والصحاح بالفتح بمعنى الصحيح ويقال درهم صحيح وصحاح يجوز أن يكون بالضم كطوال في طويل ومنهم من يرويه بالكسر لا وجه له[٢].

الصحيح اصطلاحا:

للحديث الصحيح عدة اصطلاحات عند مدرسة أهل البيت والعامة وذلك لكون أن الحديث الصحيح مر بمرحلتين أو دورين وهما مرحلة القدماء [*] ومرحلة المتأخرين[*] وكل منهم عرفه وأعطاه مصطلحا يختلف عن الآخر تبعا للمرحلة التي مر بها ذلك المصطلح، لذا سنتوافر على دراسة تعريف الصحيح عند كل مدرسة وبالمرحلتين وبيان المسوغات الموضوعية لاستخدام ذلك المصطلح في معناه المحدد عند كل منهما بشكل منفصل.

1ـ مصطلح الصحيح عند قدماء الإمامية:

---

[١] الرازي، مختار الصحاح،ص356+ الجوهري، الصحاح ج1،ص381

[٢] انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج14،ص507

[*] القدماء: نقصد بالقدماء هم المحدثين والرواة الذين عاشوا للفترة من القرن الأول وحتى القرن السابع عصر ابن طاووس(ت673هـ) ويعد هذا العصر هو الحد الفاصل بين الجليين.

[*] المتأخرون هم: المحدثون الذين أتوا بعد عصر ابن طاووس،أي القرن السابع الهجري فما فوق.

الحديث الصحيح عند قدماء الإمامية هو الخبر المحفوف بقرائن الصحة والحجية وقد تكلم القدماء عن تسمية الحديث المحفوف بهذه القرائن بالصحيح، بغض النظر عن شرائط الصحة المتعارف عليها عند متأخري الإمامية كالاتصال والعدالة والضبط فسواء كان الحديث متصل [*] الإسناد أو مرسل [*]،وسواء كان الراوي عادلا ضابطا أو ليس كذلك فمادام الحديث محتفا بالقرائن أي قرائن الصحة المعتبرة عند القدماء والتي سنتناولها من خلال التعريفات يعد الحديث صحيحا وحجة ويعمل بمؤاده. ومن التعريفات التي وردت في الحديث الصحيح عند القدماء:

تعريف الشيخ المفيد(ت413هـ) حيث قال:(الأخبار الموصلة إلى العلم ثلاثة، خبر متواتر وخبر واحد معه قرينة تشهد بصدقه وخبر مرسل في الاسناد يعمل به أهل الحق بالاتفاق)[١].

أمّا الشيخ الطوسي(ت460هـ) وهو من القدماء أيضا ، فقد ذكر قرائن أخرى للصحة من خلال تعريفه للحديث الصحيح في كتابيه الاستبصار وعدة الأصول حيث عرف الصحيح بأنه:(ما ليس بمتواتر على ضربين، فضرب منه يوجب العلم أيضا، كل خبر تقترن اليه قرينة توجب العلم وما يجري هذا المجرى يجب أيضا العمل به)[٢].

وقال إن تلك القرائن هي[٣]:

١. موافقته للقرآن الكريم.

٢. موافقته للسنة الشريفة.

٣. موافقة الحديث للأدلة العقلية.

---

[*] الحديث المتصل: هو ما اتصل سنده إلى المعصوم أو غيره وكان كل واحد من رواته قد سمعه من الطبقة التي فوقه.

[*] الحديث المرسل: هو الحديث الذي سقط منه الصحابي الراوي عن الرسولk .

[١] الشيخ المفيد، التذكرة بأصول الفقه، ج9،ص28

[٢] الطوسي، الاستبصار، ج1،ص3

[٣] انظر: الشيخ الطوسي، عدة الأصول، ج1،ص372

٤. موافقته للإجماع.

هذه القرائن التي ذكرها الشيخ تتعلق بصحة المتن والمحتوى، وهذه القرائن متوفرة في أكثر الروايات عند القدماء ، أمّا اليوم فلم نعد ننتفع بها لوجود التقسيم الرباعي الذي وضعه المتأخرون إلا أن آراء القدماء حول الصحيح والضعيف مازالت معتبرة عند المتأخرين ولذا فكم من رواية كانت صحيحة عند القدماء باتت اليوم معتبرة على الرغم من ادراجها حسب اصطلاح المتأخرين تحت الحسن أو الموثق أو الضعيف. ونلاحظ أن مصطلح الصحيح عند القدماء يتعلق بمتن الحديث غالبا بينما بات عند المتأخرين يتعلق بالسند وحال الرواة.

هذه الطريقة في تصحيح الأحاديث لدى القدماء ليست تساهلا يؤاخذ عليه بل أن مفهوم التوسعة عندهم يشمل بالإضافة إلى صحيح السند الحديث الضعيف إذا احتف بقرائن الصحة. وهذه تعود إلى الفترة الزمنية التي دونت فيها الموسوعات الحديثية من قبل المشايخ الثلاث حيث أن الأصول والكتب التي جمعت منها تلك الموسوعات، هي كتب وأصول حديثية مشهورة ومعتبرة عند الطائفة. وهي ما تسمى بالأصول الأربعمائة (*). وهناك أيضا الأصول والكتب التي عرضت على الأئمة من أهل البيت عليهم السلام، فأثنوا عليها ككتاب عبد الله الحلبي المعروض على الامام الصادق عليه السلام فأثنى عليه وكتاب يونس بن عبد الرحمن،والفضل بن شاذان المعروض على الامام الحسن العسكري عليه السلام(١). وهذا السبب جعل الحديث يمكن الحكم عليه بالصحة أو وصفه بالحديث الصحيح وذلك لقرب عصر القدماء من أئمة أهل البيت عليهم السلام إذا لم يكونوا قد عاصر البعض منهم الأئمة عليهم السلام.

(*) الأصول الاربعمائة: (هي اربعمائة مصنف لأربعمائة مصنف) وهي عبارة عن جوابات الامام جعفر الصادق عليه السلام للمسائل التي كانت تعرض عليه، وهي المجموعات الحديثية التي اعتمد عليها الشيعة وتعد من مصادرهم الأولية.

(١) الدكتور حسن الحكيم، مذاهب الإسلاميين،ص201

2ـ مصطلح الصحيح عند المتقدمين من أهل السنة:

حكم أصحاب المدرسة السنية بصحة جميع الأحاديث الواردة في الصحيحين، صحيح مسلم وصحيح البخاري على الرغم من قول البعض بضعف عدد من هذه الاحاديث، وقد ذكر ابن الصلاح(ت643هـ) ذلك في كتابه قائلا:(وكتاباهما البخاري ومسلم أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز)[1]، وقال أيضا:(وأما ما لم يكن في لفظه جزم وحكم مثل: رويّ عن رسول الله (ص) كذا وكذا وروي عن فلان كذا وعن النبي(ص) كذا كذا فهذا وما أشبهه من الألفاظ ليس في شيء منه حكم منه بصحة ذلك عمن ذكره عنه،لأن مثل هذه العبارات تستعمل في الحديث الضعيف أيضا ومع ذلك فإيراده له في أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله اشعارا يؤنس به ويركن اليه)[2].

يقول السيد محي الدين الغريفي في صحيحي البخاري ومسلم:(وإن غاية ما يقال في اعتبار صحاح أهل السنة: أن مؤلفيها قد اجتهدوا في صحة اخبارها، فالبخاري اجهتد في صحة الأحاديث التي في صحيحه، وهكذا كل مؤلف اجتهد بصحة أحاديث كتابه وقلدهم من أتى خلفهم في ذلك)[3].

وقد تطرق الحاكم النيسابوري(ت405هـ) للحديث الصحيح في كتابه قائلا:(إن الصحيح لا يعرف بروايته فقط وإنما يعرف بالفهم والحفظ وكثرة السماع ، وليس بهذا النوع من العلم عون أكثر من مذاكرة أهل الفهم والمعرفة يظهر ما يخفى منه من علة الحديث فإذا وجد مثل هذه الأحاديث بالاسانيد الصحيحة غير مخرجة من كتابي الإمامين البخاري ومسلم لزم صاحب الحديث التنقير عن علته ومذاكرة أهل المعرفة لتظهر علته، وأما صفة الحديث التي ذكرها في كتابه حيث حددها بقوله:(إن يرويه عن رسول الله (ص)) صحابي زائل عنه اسم الجهالة، وهو أن يروي عنه

---

[1] ابن الصلاح، علوم الحديث،ص 19

[2] المصدر نفسه ،ص25

[3] الغريفي، قواعد الحديث،ص147

تابعيان عدلان ثم يتداوله أهل الحديث بالقبول إلى وقتنا هذا، كالشهادة على الشهادة)[١].

3 ـ مصطلح الحديث عند متأخري الإمامية:

الصحيح عند المتأخرين من الإمامية هو ما اتصل سلسلة سنده إلى المعصوم برواة إماميين عدول وسنتعرض الآن إلى بعض التعريفات الخاصة بالحديث الصحيح.

عرفه الشهيد الثاني:(هو ما اتصل سنده إلى المعصوم ، بنقل العدل الإمامي عن مثله في جميع الطبقات حيث تكون متعددة وإن اعتراه شذوذ)[٢].

وعرفه المامقاني:(ما اتصل سنده إلى المعصوم عليه السلام بنقل العدل الأمامي عن مثله في جميع الطبقات حيث تكون متعددة)[٣].

وعرفه الشيخ بهاء الدين العاملي(ثم سلسلة السند إما إماميون ممدوحون بالتعديل فصيح وأن شذ)[٤].

ويبدو من ملاحظة هذه التعريفات والإمعان بها أن تعريف الشهيد الثاني هو أكمل التعاريف، ذلك لأن شرط الاتصال في الخبر الصحيح أمر لازم ويخرج بقيد الاتصال المقطوع وإن كان رواته عدول إماميين ويشمل تعبير إلى المعصوم كل معصوم دون أن يختص برسول الله (ص) ويخرج تعبير(عدل) الحسن وبقيد(إمامي) الموثق.

أمّا قيد جميع الطبقات فيوحي إلى أن الخبر الصحيح بمعنى المطلق ينبغي أن يستجمع شرائط الصحة في كافة طبقاته وإلا فسوف يكون صحيح نسبيا.

---

[١] الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث،ص59-62

[٢] الشهيد الثاني، الرعاية في علم الدراية،ص77

[٣] المامقاني، مقباس الهداية،ج1،ص145

[٤] بهاء الدين العاملي، الوجيز في علم الدراية،ص5

ويدخل تعبير(وإن اعتراه شذوذ) الحديث الشاذ إذا توافرت فيه شروط الخبر الصحيح وذلك لأن الشاذ المراد به هنا هو الذي لا ينافي الصحيح إذ المراد من الشاذ هو ما رواه الثقة كل ما هنالك أن متن الخبر يخالف المشهور فهناك العديد من الأحاديث الشاذة تتوفر فيها شروط[١].

وتعرض الداماد(ت1041هـ) في كتابه الرواشح السماوية ال مصطلح الحديث الصحيح من خلال ما ذكره حيث قال:(هو ما اتصل سنده بنقل عدل إمامي عن مثله في الطبقات بأسرها إلى المعصوم وقد يطلق الصحيح على سليم الطريق من الطعن بما يقدح في الوصفين وإن اعتراه في بعض الطبقات إرسال أو قطع ومن هناك يحكم مثلا على رواية ابن ابي عمير مطلقا بالصحة وتعد مراسيله على الاطلاق صحاحا)[٢].

وقد عرفه الدكتور فاضل الدبو في قوله:(ما اتصل سنده بالعدل الضابط عن مثله حتى ينتهي إلى الامام المعصوم من غير شذوذ ولا علة)[٣].

4ـ مصطلح الصحيح عند متأخري أهل السنة:

يعرف الحديث الصحيح عند المذاهب الإسلامية من أهل السنة بأنه(الحديث الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة)[٤]، وكان المحدثون قد احترزوا بالسلامة من الشذوذ عما يرويه الثقة مخالفا لما يرويه عامة الناس، كما احترزوا بالسلامة عن الشذوذ عما يرويه عامة الناس ،كما احترزوا بالعلة عما يعتريه من أسباب قادحة لا يقدر عليها سوى الماهر في

---

[١] المامقاني، مقباس الهداية ج1،ص145

[٢] الداماد، الرواشح السماوية،ص72

[٣] الدبو، محاضرات في الحديث ومشاهير رجاله،ص287

[٤] الحسني، دراسات في الكافي والصحيح،ص 37 + السيوطي، تدريب الراوي، ج 1،ص67 +، د. حسن الحكيم، مذاهب الإسلاميين ،ص203

الفن)[1].

وقد عرفه ابن الصلاح (فهو الحديث المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط الى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا)[2].

أمّا النووي فعرفه بأنه(ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة)[3].

أمّا الدكتور صبحي الصالح فعرفه بأنه:(الحديث المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل حتى ينتهي إلى رسول الله (ص) أو الى منتهاه من صحابي، ومن دونه ولا يكون شاذا ولا معللا)[4].

ونرى من خلال التعريفات أن شرط الاتصال كاف في الخبر الصحيح عند المحدثين من أهل السنة دون حاجة إلى معصوم كرسول الله (ص) في انتهاء السنة، خلافا للشيعة التي ترى أن لاتصال الصحيح بالمعصوم شرط ضروري ، وقد أشار إلى هذا الدكتور صبحي الصالح حيث قال:(حتى ينتهي إلى رسول الله أو إلى منتهاه)، ويخرج تعبير (الاتصال) المنقطع والمعضل والمرسل.

وقد وردت صفة العدالة التي اكدها المسلمون في جميع المذاهب الإسلامية فهي تبعث الثقة بصدق الراوي وأمانته يقول في ذلك الشهيد الثاني:(واطلاق لفظ العدل شمل جميع فرق المسلمين فقبلوا رواية المخالف العدل ما يبلغ حد الكفر) [5]. وتشتمل صفة العدالة على جميع الصفات التي تشترك في تكوين الثقة بصدق الراوي من حسن العقيدة والقيام بأوامر الشرع واجتناب ما نهى وترك كل ما يخل

---

[1] الشهيد الثاني، الدراية،ص20

[2] د. صحبي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه،ص11

[3] السيوطي، تدريب الراوي،ج1،ص63

[4] د. صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه،ص45

[5] الشهيد الثاني، الدراية،ص20

بالمروءة والاتصاف بالورع والتقوى ومحاسن الاخلاق [1]. وتختلف العدالة عند الفريقين فأخذ كل فريق يفسرها حسب ما يملي عليه مذهبه.

أمّا قيد الضبط الذي يشمل(ضبط الصدر وضبط الكتاب) في محاولة لإخراج الحديث سليما لا زيادة فيه ولا نقصان وهذا ما أورده السيوطي في ذكره للحديث الصحيح قال:(ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة) [2].

وقد ورد قيد الضبط في تعاقب أهل السنة دون الشيعة، ويبدو انتفاء الحاجة إلى هذا القيد ، لذا قام الدكتور صبحي الصالح باستبدال كلمة الثقة بـ(العدل الضابط) ، وقال عند تعريفه للصحيح:(هو ما اتصل سنده برواية الثقة عن الثقة من أوله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة)[3].

وقد ورد التأكيد على عدم الشذوذ وعدم العلة في تعاريف أهل السنة ولعل ذكر قيد الشاذ هو لأجل أحاديث الشيعة من دائرة الأخبار الصحيحة والحال أن الشاذ يجتمع بالصحيح في موارد وأما المراد بالقيد(ولا معللا) هو ما كان فيه، أي الحديث اسباب ضعفه قادحة يقال لها علة وقيد المعلل بالمصطلحات الخاصة بالحديث الضعيف لأنه من اقسام الحديث المشترك أو حسب تعبير أهل السنة الاتصال والعدل والضبط ذلك أن المراد من العلة في الحديث المعلل ما يمت إلى المتن كمخالفة صريح العقل عندها سوف لا يخلو ذكر القيد من فائدة.

مراتب الحديث الصحيح:

ينقسم الحديث الصحيح عند الفريقين إلى اقسام ومراتب فالصحيح عند المحدثين من الشيعة ينقسم إلى أعلى وأوسط وأدنى.

1- الصحيح الأعلى ما كان اتصاف سلسلة السند بشرائط الصحة والاطمئنان

---

[1] انظر: الصباغ، الحديث النبوي،ص162

[2] السيوطي، تدريب الراوي،ص27

[3] الدكتور العجاج، اصول الحديث ، علومه ومصطلحه،ص305

بالعلم بشهادة عدلين أو ما كان تحقق تلك الشروط في بعض السلسلة بالعلم وفي البعض الآخر بشهادة عدلين.

2ـ الصحيح الاوسط: ما كان اتصاف سلسلة السند بشرائط الصحة والاطمئنان بقول عدل يفيد الظن المعتمد أو كان اتصاف السلسلة بأحد الطرق المزبورة في الصحيح الأعلى والبعض الآخر بقول البعض المقيد المعتمد.

3ـ الصحيح الأدنى : ما كان اتصاف سلسلة السند بشرائط الصحة بالظن الاجتهادي أو كان اتصاف بعض السلسلة بالظن الاجتهادي والبعض الآخر بالظن المعتمد أو العلم أو شهادة عدلين[١].

أمّا عند المحدثين من أهل السنة فالحديث الصحيح له مرتبتان(لذاته، ولغيره) يقول الدكتور صبحي الصالح:(فالصحيح لذاته هو ما اشتمل من صفات القبول عن أعلاها وأما الصحيح لغيره فهو ما صحح لأمر أجنبي عنه إذا لم يشتمل من صفات القبول على أعلاها) [٢]، فما اشتمل من صفات القبول على أعلاها فهو صحيح لذاته وإذا لم يشتمل منها على أعلاها كراد عادل ليس بضابط فهو صحيح لغيره نظرا لمعاضدة أو آخر له، يقول الدكتور العجاج:(كالحديث الحسن إذا روي من عدة طرق فإنه يرتقي إلى ما يعضده من درجة الحسن إلى درجة الصحة) [٣].

وقد ذكر المحدثون من أهل السنة مراتب أخرى للحديث الصحيح[٤] هي:

١. ما اتفق عليه البخاري ومسلم.

٢. ما انفرد به البخاري.

٣. ما انفرد به مسلم.

---

[١] الدكتور حسن الحكيم، مذاهب الإسلاميين،ص202

[٢] الدكتور صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه،ص146

[٣] المصدر نفسه ،ص306

[٤] السيوطي، تدريب الراوي، ج،ص80

٤. ما كان على شرطهما لم يخرجاه.

٥. ما كان على شرط البخاري وإن لم يخرجه.

٦. ما كان على شرك مسلم وإن لم يخرجه.

المبحث الثاني

شروط الحديث الصحيح

١. شروط الصحيح عند قدماء الإمامية

٢. شروط الصحيح عند متأخري الإمامية

٣. شروط الصحيح عند قدماء ومتأخري أهل السنة

شروط الحديث الصحيح عند القدماء والمتأخرين.

اشترط الإمامية عدة شروط من أجل قبول الحديث ورده آخذين بنظر الاعتبار متن الحديث وسنده، ولكن من يلاحظ شروط القدماء يجد أنهم نظروا إلى متن الحديث ومحتواه ،في حين اختلفت الشروط عند متأخريهم فكان النظر إلى سند الحديث، ويبدو للباحث أن البعد الزماني الذي مر بالنص الحديثي وسنده، كان له دور في وضع هذه الشروط، لذا سأتناول الشروط على مرحلتين:

1ـ شروط الحديث الصحيح عند قدماء الإمامية:

لقد وضع الإمامية شروط للحديث الصحيح هي:

أ ـ ورود الأحاديث الصحيحة في الأصول الاربعمائة:

تعرف الكتب الحديثية المعتمدة عند الإمامية بالأصول الاربعة وقد الفت هذه الأصول في القرن الرابع الهجري وعند مطلع القرن الخامس الهجري، وهي من حيث الزمن تأتي بعد تأليف كتب الصحاح والسنن المعتمدة عند أهل السنة التي ألفت في القرن الثالث الهجري ويعد تأخير هذه الكتب عند الإمامية هو الاستغناء عنها وذلك لوجود الأئمة من آل البيت عليهم السلام الذين هم امتداد لعصر النبوة، وهذه الكتب تستقي احاديثها من الأئمة بدءا بالامام علي عليه السلام وانتهاء بالامام الحسن بن علي العسكري عليه السلام[1].

هذه الأصول وغيرها من الكتب المنسوبة إلى ذلك العهد الممتد لم تخضع للمنهجة والتنسيق ولم يكن بها ترتيب خاص لأن جلها كما يقول صاحب الذريعة: الأصول من املاءات المجالس وجوابات المسائل المختلفة...

أقول حيث أنها لم تخضع للتنسيق أو الترتيب فقد عمد بعدئذ وبعد تنامي الحركة العلمية ونشاطها من أقطاب الإمامية إلى تأليف بعض المجاميع الحديثية

---

[1] الدكتور حسن الحكيم،مذاهب الإسلاميين،ص126

القائمة على اساس التبويب والتنظيم على أن تكون مادتها الرئيسية تلك الاصول الاربعمائة فكانت الكتب الاربعة المعروفة هي[١]:

١. الكافي للشيخ محمد بن يعقوب الكليني الرازي(ت329هـ).

٢. من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن بابويه القمي(ت381هـ).

٣. التهذيب للشيخ الطوسي أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي(ت460هـ).

٤. الاستبصار للشيخ الطوسي أبي جعفر محمد بن الحسن(ت460هـ).

ولولا تصدي هؤلاء الاقطاب إلى جمع وتمحيص الاحاديث الموجودة آنذاك في تلك الأصول الاربعمائة أو غيرها لاندرست ثروتنا التشريعية ولآل أمرها إلى الضياع والنسيان.

2- ورود الأحاديث الصحيحة في اصل[*] أو عد اصول بطرق مختلفة:

ويرجع تأليف جلّ هذه الاصول إلى عهد الامام جعفر الصادق عليه السلام أمّا عن وجود هذه الاصول فكلها موجودة جملة منها بالهيئة التركيبية الأولية التي وجدت موادها بها والبقية باقية بموادها الاصلية بلا زيادة حرف ولا نقيصة حرف ضمن المجاميع القديمة التي جمعت فيها تلك الأصول[٢].

ومن اصحاب الأصول الذين مازالت اصولهم موجودة اليوم حسب ذكر الشيخ اغابزرك كنموذج لتلك الأصول:

١. اصل محمد بن قيس الاسدي أبي نصر الراوي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليه السلام.

---

[١] اغابزرك الطهراني، الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج2،ص164

[*] الاصل: هي الكتب التي تحوي على الأحاديث التي رويت عن الأئمة المعصومين بشكل مباشر بدون واسطة(البهبهاني:الفوائد،ص376 + الطهراني، الذريعة،ج2،ص125).

[٢] المصدر نفسه ،ج1،ص123.

٢. أصل مثنى بن الوليد الحناط الكوفي الراوي عن أبي عبد الله [١] عليه السلام.

٣. أصل آدم بن الحسين النخاس الكوفي من اصحاب الصادق[٢] عليه السلام.

3- ما ورد في اصل اصحاب الاجماع:

أصحاب الإجماع هم الفقهاء الذين صرح الكشي بتسميتهم بأصحاب الاجماع وهم من اصحاب أئمة أهل البيت عليهم السلام.

قال الكشي في تسمية الفقهاء من أصحاب الامام أبي جعفر عليه السلام وابي عبد الله عليه السلام:(اجتمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأولين من أصحاب أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام وانقادوا لهم بالفقه فقالوا:أفقه الأولين ستة زرارة و معروف بن خربوذ وبريد وأبو بصير الاسدي والفضيل بن يسار ومحمد بن مسلم الطائي، قالوا أفقه الستة زرارة)[٣].

وقال في تسمية الفقهاء من اصحاب أبي عبد الله عليه السلام:(أجمعت العصابة عن تصحيح ما يصح من هؤلاء وتصديقهم مما يقولون واقروا لهم بالفقه من دون اولئك الستة الذين اعددناهم وسميناهم وهم ستة نفر: جميل بن دراج، وعبد الله بن مسكان، وعبد الله بن بكير وحماد بن عثمان، وحماد بن عيسى وأبان بن عثمان)[٤].

وقال في تسمية الفقهاء من أصحاب أبي إبراهيم وأبي الحسن الرضا عليهم السلام:(أصبح اصحابنا على تصحيح ما يصح عن هؤلاء وتصديقهم واقروا لهم بالفقه والعلم وهم ستة نفر آخرون ست نفر الذين ذكرناهم من اصحاب أبي عبد الله عليه السلام منهم يونس بن عبد الرحمن وصفوان بن يحيى بياع السابري، ومحمد بن ابي عمير وعبد الله بن المغيرة والحسن بن محبوب وأحمد بن محمد بن أبي

---

[١] الكشي، الرجال،ص238

[٢] المصدر نفسه ،ص239

[٣] النجاشي،الرجال،ص323 + الطوسي، الفهرست،ص468

[٤] الطوسي، الرجال،ص155

نصير وافقه هؤلاء يونس بن عبد الرحمن وصفوان بن يحيى)[١].

4ـ ما ورد في كتاب معتمد عليه عند ائمة أهل البيت عليهم السلام أو علماء الشيعة ككتاب الفضل بن شاذان ويونس بن عبد الرحمن المعروضين على الامام الحسن العسكري عليه السلام وكتاب عبيد الله الحلبي المعروض على الامام جعفر الصادق عليه السلام فأثنوا عليها[٢].

2ـ شروط الحديث الصحيح عند متأخري الإمامية :

عرف الشهيد الثاني(ت 965هـ) الحديث الصحيح بأنه(ما اتصل سنده إلى المعصوم بنقل الإمامي العدل عن مثله في جميع الطبقات...وإن اعتراه شذوذ) [٣]. وقال الشيخ البهائي(ت1030هـ):(ثم سلسلة السند: إما إماميون ممدوحون بالتعديل فصحيح وإن شذ)[٤].

يمكن استخلاص الشروط الواجب توفرها في الحديث الصحيح من خلال التعريفين الآنفي الذكر وهي:

1ـ اتصال السند :أي أن يكون كلا واحد من رواة الحديث قد تلقاه ممن فوقه من الرواة إلى أن يبلغ منتهاه وهو المعصوم(النبي (ص) أو الإمام عليه السلام)، وبذلك خرج المرسل المنقطع بأي نوع من أنواع الانقطاع[٥].

2ـ أن يكون الراوي إماميا: خرج بهذا القيد غير الامامي وإن كان عادلا،أي خرج الحديث الموثق.

3ـ عدالة الرواة: والعدالة عند الشهيد الثاني:(أن يكون الراوي سالما من اسباب الفسق التي هي فعل الكبائر أو الاصرار على الصغائر وخوارم المروءة)[٦].

---

[١] الكشي، الرجال،ص289

[٢] انظر: الدكتور حسن الحكيم، مذاهب الإسلاميين،ص201

[٣] الشهيد الثاني، شرح البداية،ص61

[٤] البهائي، الوجيزة،ص419

[٥] الشهيد الثاني، شرح البداية،ص67

المروءة)[1].

هذه الشروط الثلاثة الواردة في تعريف الشهيد الثاني (اتصال السند، وإن كان الراوي إماميا أو عدالة الرواة) متفق عليها عندهم.

3ـ شروط الحديث عند القدماء والمتأخرين من المذاهب الإسلامية:

عرف ابن الصلاح(ت 643هـ) وكما ذكرنا سابقا الحديث الصحيح بأنه:(الحديث المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل إلى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا)[2]. من خلال هذا التعريف يمكن استخلاص الشروط الواجب توفرها في الحديث الصحيح والتي يمكن ايجازها بما يبلي:

أ ـ الاسناد: اول شرط من هذه الشروط الاسناد، أي أن يكون الحديث متصل الاسناد من أوله إلى منتهاه وبذلك يخرج المرسل المنقطع بأي نوع من أنواع الانقطاع وذلك لاحتمال ضعف الواسطة الساقطة فلا يكون الحديث صحيحا.

ب ـ عدالة الراوي: من جملة الشروط المتفق عليها بين محدثي الفريقين هي العدالة فرواية الراوي غير العادلة ليست حجة بالاتفاق [3].والعدالة ملكة نفسانية، تبعث على التقوى وتحجز صاحبها عن ارتكاب المعاصي والكذب ومقوماتها: وقد فسر العدل على النحو التالي:(العدل بان يكون مسلما بالغا عاقلا سليما من أسباب الفسق وخوارم المروءة[4]).

جـ ـ الضبط: المراد بالضبط هو أن يكون الراوي حافظا للحديث أن حدث من حفظه ضابطا لكتابه، حافظا له من الغلط والتصحيف والتحريف أن حدّث منه عارفا بما يختل به المعنى حيث يجوّز له ذلك وقد صرح باشتراطه محدثو الفريقين لأنه لا اعتماد ولا وثوق إلا مع الضبط. بيد أن محدثي أهل السنة أولوا أهمية كبيرة

---

[1] الشهيد الثاني، شرح البداية ،ص67

[2] ابن الصلاح، علوم الحديث،ص19

[3] السيوطي، تدريب الراوي، ج1،ص300

[4] السيوطي، تدريب الراوي ،ج1،ص300

وجعلوه من أهم الشروط.

يقول السيوطي:(فسرّ الضبط بان يكون متيقظا غير مغفل حافظا أن حدّث من حفظه ضابطا لكتابه من التبديل وإن حدّث منه)[١].

ويذكر صبحي الصالح هذا ويقول(فيلاحظ في شرط الضبط قوة الذاكرة ودقة الملاحظة)[٢].والمعيار في الضبط هو ندرة وقوع النسيان والسهو لأنه منزه عنهما بالمرة لأنه حينئذ سوف ينحصر مصداق الضبط بأئمة أهل البيت عليهم السلام في الواقع فإن معنى الضبط هو غلبة التذكر على السهو[٣].

د ـ عدم الشذوذ:الشذوذ مأخوذ من شذوذا أي عن الجمهور ،وشذه،أشذه الشذاذ الذين لم يكونوا في منازلهم[٤].

اصطلاحا(الشاذ ما رواه المقبول مخالفا لمن هو أولى منه)[٥].

وقد ذكر الحاكم النيسابوري(ت 405هـ) بأن الشاذ هو غير المعلول فإن المعلول ما يوقف على علته أي أنه دخل في حديث أو وهم فيه راوٍ أو أرسله واحد فوصله واهم.

فأما الشاذ فإنه حديث يتفرد به الثقة من الثقاة وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة[٦]، فعدم الشذوذ هو ما تفرد به ثقة أو غيره في الحديث فكان مبتدأ احترازيا أقره العامة من أجل سلامة الحديث وصحته.

هـ ـ عدم الاعلال(*):أي سلامة الحديث من وجود علة ضعيفة تقدح فيه أي في صحته وإن كان سليما من العلة ظاهرا وبذلك خرج الحديث المعلل لأنه ليس

---

(١) السيوطي، تدريب الراوي، ج1،ص301

(٢) الدكتور صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه،ص128

(٣) الشهيد الثاني، الرعاية في علم الدراية،ص185

(٤) الفيروزآبادي، القاموس المحيط،مادة(شذ)

(٥) ابن حجر،نزاهة النظر،ص50

(٦) الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث،ص119

(*) العلة: اسباب ضعيفة غامضة تقدح في الحديث.

صحيحا يقول ابن الصلاح(ت 643هـ):(إن الحديث المعلل هو الحديث الذي أطلع على علة في صحته مع ظاهر السلامة منها) [١].أمّا ابن حجر(ت 852هـ) فقد ذكر ظاهره السلام اطلع فيه بعد التفتيش على قادح)[٢].

أمّا الشهيد الثاني فقد تابع ما قاله ابن الصلاح وابن حجر معرفه ، أي الحديث المعلل:(وهو ما فيه اسباب خفية غامضة قادحة فيه في نفس الأمر وظاهره السلامة منها بل الصحة)[٣].

فنجد أن أوائل المحدثين من القدماء والمتأخرين أنهم اشترطوا شرطين في الحديث المعلل هما:

١. أن تكون غامضة خفية لذا لا يمكن أن نصطلح على ما تكون ظاهره جلية بأنها علة.
٢. القدح في الحديث فإذا لم تؤثر في الحديث قدحا لا يمكن الاصطلاح عليها بأنها علة[٤].

المبحث الثالث

تطبيقات حول الحديث الصحيح

الصفحات المنضدة صفحتان فقط صفحات

---

[١] ابن الصلاح، علوم الحديث،ص42

[٢] ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح،ص295

[٣] الشهيد الثاني، الرعاية،ص97

[٤] انظر: عبد الحميد محمد اسماعيل، علل الحديث وما فيها وأنواعها،ص25

1. الخلاصة

١. إن مصطلح الحديث مر بمرحلتين زمنيتين كان الحد الفاصل بينهما القرن الثالث الهجري عند العامة، والقرن السابع الهجري عند الإمامية.

٢. قسم الحديث عند أهل العامة إلى ثلاث درجات درجة الصحيح والحسن والضعيف، وكان هذا التقسيم متفق عليه بين القدماء والمتأخرين.

٣. قسم الحديث عند الإمامية بحسب فترته الزمنية فكان عند المتقدمين صحيح وغير صحيح، وعند المتأخرين اربعة اقسام: الصحيح والحسن والموثق، والضعيف.

٤. كانت شروط الحديث الصحيح عند المتقدمين ناظرة إلى المتن ومعتبرة أن المتن حاكم الرؤية ومنقحها وحجة ودرجة قوتها أو ضعفها في حين كان السند حاكما عند المتأخرين ناظرين إلى الرواة وعدالتهم وضبطهم.

٥. كانت القيود التعريفية أكثر عنه العامة وهي قيود احترازية تبناها العامة.

٦. لا يعد عدم كثرة القيود في تعريفات الإمامية بأنهم متساهلون قبول الحديث، وأنها انطوت أغلب هذه القيود عن مفهوم العدالة من التطبيق الذي توسع منه الإمامية وأعطوه حيزا واسعا من التطبيق.

٧. في تطبيقات الفقهاء السيد الحكيم والسيد الصدر والسيد الخوئي يجد الباحث إنهم تبنوا مبنى الوثاقة بالتعامل الدقيق مع الرواة.

المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. أبو رية ، محمود، اضواء على السنة المحمدية، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت،.

٣. اغابزرك الطهراني، محمد حسين، الذريعة في تصانيف الشيعة، طهران، ط1، 1374هـ.

٤. بحر العلوم،السيد حسين، رجال السيد بحر العلوم، المعروف بالفوائد الرجالية، الناشر: مكتبة الصادق، طهران، ط 1، تحقيق: محمد صادق الانصاري.

٥. بهاء الدين العاملي(ت 1030هـ) ، الوجيزة في علم الدراية، المطبوع مع الحبل المتين في احكام الدين، تحقيق: بلاسم الموسوي الحسني، الطباعة، مؤسسة الطبع التابعة للأستانة الرضوية المقدسة، مشهد، ط1، 1424هـ.

٦. جمال الدين الحسني بن الشهيد الثاني، منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان، مؤسسة النشر الإسلامي، قم.

٧. الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور، ط1، بيروت، لبنان.

٨. الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، تحقيق: هظيم حسين الآفاق الجديدة، بيروت، ط3، 1979م.

٩. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني(ت 852)، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: د. ربيع بن هادي، الجامعة الإسلامية ،المدينة المنورة، ط1، 1404هـ - 1984م.

١٠. ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني(ت852)،نزهة النظر شرح نخبة الفكر

في مصطلح اهل الأثر، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

١١. الحر العاملي، سائل الشيعة إلى تحصيل الشريعة، مسائل الشريعة، المكتبة الإسلامية، طهران.

١٢. الحراني،يوسف(ت1186هـ)، الحدائق الناظرة في أحكام العترة الطاهرة، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم ، طهران.

١٣. حسن الحكيم(الدكتور)، مذاهب الإسلاميين.

١٤. حسن الصدر(السيد) ، نهاية الدراية، تحقيق: ماجد الغرباوي، نشر المشعر.

١٥. الحسني، دراسات في الكافي للكليني ،والصحيح للبخاري، مطبعة صور الحديثية، ط1،(1388هـ -1966م).

١٦. الداماد، محمد بن الحسن الباقر الحسيني، الرواشح السماوية في أحاديث الإمامية، طبع حجر 1311هـ، تحقيق غلام حسين ،قيصرية: نعمة الله الجليلي، دار الكتب للطباعة والنشر، طبعة دار الحديث، ط1.

١٧. الدبو، ابراهيم فاضل، محاضرات في الحديث ومشاهير رجاله، بغداد، شارع المتنبي، طبع بمطبعة الجامعة، ط1، 1986م.

١٨. الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر(ت 666هـ)، مختار الصحاح، دار الكتب ،بيروت، لبنان.

١٩. السيد محسن الأمين، اعيان الشيعة، المجلد الأول، تحقيق: حسن الأمين،دار التعارف للمطبوعات، بيروت.

٢٠. السيوطي، جلال الدين بن عبد الرحمن بن ابي بكر،تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، المكتب العلمية المدينة المنورة، المدينة، 1392 ق.

٢١. الحكيم، محسن، مستمسك العروة الوثقى.

٢٢. الخوئي، أبو القاسم، كتاب الطهارة.

٢٣. شرف الدين عبد الحسين، المرجعات ، تحقيق: حسين الراضي، الناشر: الجمعية الإسلامية ، ط2، 1402هـ.

٢٤. الشهيد الثاني زين العابدين(ت 965هـ)، الرعاية في علم الدراية، مركز الابحاث والدراسات الإسلامية، الطباعة والنشر: مكتب الاعلام الإسلامي ،قم، ط1423هـ.

٢٥. الشهيد الثاني، زين الدين بن علي(ت 965هـ)، الدراية، النجف الاشرف، مطبعة النعمان(1379هـ - 1960م).

٢٦. صبحي الصالح(الدكتور) ، علوم الحديث ومصطلحه، منشورات مكتبة الحيدرية، قم، 1417ق.

٢٧. الصفار، محمد بن الحسن(ت 290هـ)، بصائر الدرجات في مناقب آل محمد(ص) ،قم، طبعة 1384هـ.

٢٨. ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن(ت 643هـ)، علم الحديث،حلب: مطبعة الاصيل(1386هـ - 1966م).

٢٩. الطريحي، فخر الدين، مجمع البحرين، تحقيق: السيد أحمد الحسين، مطبعة الآداب النجف، ط1، 1386هـ.

٣٠. الطوسي، محمد بن الحسن(ت460هـ)، الرجال، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، الطباعة والنشر، المطبعة الحيدرية، النجف، 1381هـ.

٣١. الطوسي، محمد بن الحسن، عدة الأصول، قم، 1403 ق.

٣٢. الطوسي،محمد بن الحسن، الاستبصار فيا اختلف من الأخبار، دار الكتب

الإسلامية ، طهران.

٣٣. عبد الحميد محمد اسماعيل العاني، علل الحديث ماهيتها وأنواعها، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الإسلامية ، جامعة بغداد.

٣٤. العجاج(الدكتور) ، اصول الحديث، علومه ومصطلحه.

٣٥. الغريفي، محي الدين، قواعد الحديث ، النجف الاشرف، مطبعة الآداب، ط1.

٣٦. الفراهيدي، الخليل بن أحمد(ت 175هـ)، العين، تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود. ابراهيم السامرائي، الناشر: مؤسسة دار الهجرة،ط 2، ايران، 1409هـ.

٣٧. الكشي، أبو عمرو محمد بن عبد العزيز ،الرجال، تحقيق: السيد أحمد الحسيني،مطبعة الآداب، النجف الاشرف،1970م.

٣٨. المامقاني، عبد الله بن الحسن(ت1351هـ)، مقباس الهداية في علم الدراية، تحقيق: محمد رضا المامقاني، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام، لإحياء التراث، المطبعة مهر، ط1، 141هـ.

٣٩. المامقاني، محمد رضا، مستدركات مقباس الهداية في علم الدراية، الناشر: الملف، مطبعة مهر، قم، 1411هـ.

٤٠. المفيد(الشيخ)،محمد بن النعمان(ت 413هـ)، التذكرة بأصول الفقه، ط 1، المؤتمر العالمي للشيخ المفيد.

٤١. المنذري، الحافظ زكي عبد العظيم، الترهيب والترغيب.

٤٢. ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم(ت 711هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1374هـ -1955م.

٤٣. النووي، محي الدين بن شرف بن زكريا(ت676هـ)، المنهل الراوي، دار

احياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط1.